



عدد: 3/019/ج.س.الق.ت.ب.أ.م.ا.ت.م.ت

* رخصة السكن *

97095
du: 29/04/2019

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة سيدي افني

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات
- بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 15 ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) بتنفيذ القانون رقم 90-12 المتعلق بالتعمير ولاسيما المادة 55 منه.
- بناء على الظهير الشريف 1.16.124 الصادر في 21 من ذي القعدة 1437 (25 أغسطس 2016) بتنفيذ القانون رقم 66-12 المتعلق بالمراقبة وزجر المخالفات في مجال التعمير والبناء.
- بناء على الظهير الشريف رقم 02-09-1 الصادر بتاريخ 18 فبراير 2009 بتنفيذ القانون رقم 08-45 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية ومجموعاتها.
- بناء على المرسوم رقم 2-17-451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على الطلب الذي تقدم به السيد: مدير شركة العمران سوس ماسة
- والمؤرخ في: 2018 /04/23 تحت عدد: 2018/26
- بناء على شهادة نهاية الأشغال المسلمة من طرف المهندس المعماري المشرف على المشروع بتاريخ 2018/04/05.
- بناء على رخصة التجهيز رقم: 2011/01 بتاريخ 2011/05/04
- بناء على رخصة البناء رقم: 2013/139 بتاريخ 2013/12/27

يرخص

ببناء (5) : مدير شركة العمران سوس ماسة
السكان : رقم 29 ملتقى زنقة 29 فبراير و شارع الشيخ السعدي تالبرجت اكادير.

باستعمال واستغلال عملية الوحدة الشطر الثاني اناروز (ILOTS N°1) المخصصة للسكن الاجتماعي بمدينة سيدي افني

حرر بسيدي افني في : 20 ربيع الثاني 2018

رئيس المجلس الجماعي

عن الرئيس و بتفويض منه
النائب الثاني
إمضاء: عمر بوفيق



- لا يجوز تغيير الغرض المخصص له كل مبنى والذي سلمت له من أجله رخصة البناء ورخصة السكن أو شهادة المطابقة إلا من بعد إذن من رئيس المجلس الجماعي.